الرؤى الصادقة
حجيتها وضوابطها
دراسة أصولية - فقهية

إعـــداد

د . خالد بن بكر بن إبراهيم آل عابد

أستاذ المساعد في قسم الشريعة والدراسات الإسلامية

جامعة الطائف

ملخص البحث

الحمد لله حمدا طيبا مباركا فيه، والصلاة والسلام على من خرجت جوامع الكلم من فيـــه، وعلى آله وأصحابه ومن أحبهم فيه ، وبعد :

١- الرؤيا من أنواع الإلهام، لكن ان أطلق الإلهام أريد به الكشف في حـــال اليقظـــة وان كـــان الكشف في المنام سمي رؤيا .

٢- رؤية النبي ﷺ إذا كانت تتضمن ما يشهد له في أصل الشرع ففي العمل بها أقوال: قيل : يجب وقيل : يستحب وقيل : يستأنس بها وقيل : لا يلزم بها شيء .

٣- يرى الشاطبي جواز العمل بالرؤيا في الأمور الجائزة أو المطلوبة التي فيها سعة فتحمـــل علـــى البشارة أو النذارة فيعد لكلٍ عدته، ونبه إلى انه ينبغي ألا يلحق الرائي العجب ، فان الكرامة كما أنها خصوصية هي كذلك فتنة واختبار .

٤- يرى ابن تيمية أن الرؤيا تعود بالنفع على صاحبها من حيث زيادة الإيمان، ولا يلزم غيره قبول ما جاء فيها كما انه يرى ان الجواب في الفتوى لا يعتمد فيه على الرؤى وإنما على ما جاء في الكتاب والسنة، لكنه يرى إمكانية الترجيح بين الأدلة بالإلهام والرؤيا الصالحة .